

المجلس الأعلى للقوات المسلحة**قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة**

رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠١١

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تضاف إلى كليات البند "تاسعاً" (جامعة قناة السويس - كليات العرش) من المادة (١)

من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الكلية الموضحة فيما بعد :**تاسعاً - جامعة قناة السويس :****كليات العرش :**

٣ - كلية التربية الرياضية (بنين - بنات) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر بالقاهرة في ٢٣ ذى الحجة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٩ نوفمبر سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة